

060 ما حكم التجارة في الدخان؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

وسائل يسأل فيقول انا رجل ابيع واشتري بالدخان وكل دفن تقريبا من الدخان. فهل يجوز لي الطعام والشراب والحج والزكاة والصدقة وكل اعمال الخير. وارجو من فضيلتكم ان توضحوا لي - [00:00:00](#)

هل لي عذر فيما قدمت من اعمال الخير ام لا من البلاء العظيم الدخان هذا من البلاء فعليك ان تبادر بالتوبة ان تقلع عن هذا البلاء قال فأسأل ربك العافية - [00:00:16](#)

وان تسلك مسلكا اخر والله وسع ويسر الجهال قرر اهل العلم المعروفين المصائب العظيم انه سببوا مشاكل كثيرة ومضارع عظيمة وانه بهذا محرم لا يجوز لا ميئا ولا شراء وان الواجب الحذر منه وعدم وعدم - [00:00:34](#)

ينبغي ان وان كان حتى وما زاد على ذلك هذا الزمن القديم مساعدة واصلاح دورات المياه حتى دخلوا الجنة ان شاء الله ونرجوا ان فيما مضى ان التوبة تجب ما قبلها ومن ثبتها - [00:01:02](#)

مم. وبيقول يعني من هذا يدخل في حديس من غلتنا سمعت منا ويحسبون انه جيد وانه نافع وانت تمكنهم ما يضره ويضره وقد يظن انه لا يضره بانك تبيعه عليه - [00:01:46](#)

قال لك لا تجمع مال الطلاب فهؤلاء من الغش من هذا الباب واجب العمل وان تتوب الى الله من ذلك وان تبتعد وتحرق ما عندك من القرآن وتستجيب لله عز وجل - [00:02:19](#)

- [00:02:31](#)